ترجمه و تبیین

مکاسب

شیخ الفقهاء مرتضی انصاری (رحمة‌الله علیه)

جلد نهم

www.darolfekr.com

ترجمه و تبیین:

آیت‌الله محسن غرویان

فهرس المحتوى

مقدمه: ٥

القول في شرائط العوضين

مسألة: من شروط العوضين ١١

الاحتراز بهذا الشرط عمّا ينتفع به منفعةً مقصودةً محلّلةً ١١

التحقيق في المسألة ١٤

الاحتراز بقيد الملكيّة عن بيع ما يشترك فيه الناس ١٥

الاحتراز عن الأراضي المفتوحة عنوةً أيضاً ١٥

أقسام الأرضين و أحكامها ١٧

١. ما يكون مواتاً بالأصالة ١٧

هو للإمام عليه السلام و من الأنفال ١٧

إباحة التصرّف فيها بالإحياء بلا عوض ١٨

دلالة بعض الأخبار على وجوب أداء خراجها إلى الإمام ١٨

www.darolfekr.com

توجيه هذه الأخبار ١٩
٢. ما كانت عامرةً بالأصل ٢١
الظاهر كونها للإمام عليه السلام و من الأنفال أيضاً ٢١
هل تملك بالحيازة أم لا؟ ٢٢
٣. ما عرضت له الحياة بعد الموت ٢٣
هذا القسم ملك للمحيي ٢٣
٤. ما عرض له الموت بعد العمارة ٢٣
رجوعٌ إلى أحكام القسم الثالث ٢٤
لو كانت العمارة فيها من المسلمين ٢٤
لو كانت العمارة فيها من الكفّار ٢٤
حكم ما ملكه الكافر من الأرض ٢٤
الأراضي المفتوحة عنوةً ملك للمسلمين للنصوص المستفيضة: ٢٦
١. رواية أبي بردة ٢٦
٢. مرسلة حمّاد ٢٦
٣. صحيحة الحلبي ٢٨
٤. رواية ابن‌شريح ٢٩
٥. رواية اسماعيل بن الفضل ٢٩
٦. خبر أبي الربيع ٣٠
ظاهر الأخبار عدم جواز البيع ٣٠
ثبوت حقّ الأولويّة فيها للمشتري ٣١
ظاهر عبارة المبسوط عدم جواز التصرّف فيها مطلقاً ٣١
كلام الشهيد في الدروس ٣٢

www.darolfekr.com

نسبة التفصيل إلى الدروس و المناقشة في النسبة ٣٢
ظهور كلام الشهيد الثاني في جواز البيع تبعاً للآثار ٣٣
ظهور كلام الشيخ الطوسى في جواز بيع نفس الرقبة ٣٤
المتيقّن ثبوت حقّ الاختصاص للمتصرّف لا الملك ٣٥
توقّف التصرّف على إذن الامام عليه السلام في زمان الحضور ٣٦
حكم التصرّف في زمان الغيبة ٣٦
الأوفق بالقواعد عدم جواز التصرّف إلّا بإذن الحاكم ٣٨
حكم ما ينفصل من المفتوح عنوةً ٣٨

مسألة: من شروط العوضين كونه طلقاً ٤٠
المراد من «الطِلق» ٤٠
مرجع هذا الشرط ٤١
عدم كون هذا العنوان في نفسه شرطاً ٤١
الحقوق المانعة عن تصرّف المالک في ملكه ٤٢

مسألة: لايجوز بيع الوقف ٤٦
صورة وقف أمير المؤمنين عليه السلام ٤٧
المانع عن بيع الوقف أُمورٌ ثلاثة ٥١
هل الوقف يبطل بنفس البيع أو بجوازه؟ ٥١
كلام صاحب الجواهر في أنّ الوقف يبطل بمجرّد جواز البيع ٥٢
كلام كاشف الغطاء في ذلک أيضاً ٥٣
المناقشة فيما أفاده صاحب الجواهر و كاشف الغطاء ٥٣

www.darolfekr.com

الأقوال في بيع الوقف ٥٦
القول الأوّل: المنع مطلقاً ٥٦
كلام ابن‌إدريس ٥٦
كلام ابن‌الجنيد ٥٨
كلام فخرالدين ٥٨
القول الثاني: الجواز في الوقف المنقطع في الجملة دون المؤبّد ٥٩
كلام القاضي ابن‌البرّاج قدس سره ٥٩
نسبة التفصيل المتقدّم إلى الحلبي و الصدوق ٦١
كلام الصدوق في الفقيه ٦١
القول الثالث: الجواز في المؤبّد في الجملة ٦٣
كلام الشيخ المفيد قدس سره ٦٤
كلام السيّد المرتضى قدس سره ٦٦
كلام الشيخ الطوسي في المبسوط ٦٧
كلام سلّار قدس سره ٦٨
كلام ابن‌زهرة قدس سره ٦٨
كلام ابن‌حمزة قدس سره ٦٩
كلام الراوندي قدس سره ٦٩
كلمات ابن‌سعيد في الجامع و النزهة ٧٠
كلام المحقّق قدس سره ٧٠
كلام العلّامة في التحرير و الإرشاد و التذكرة ٧١
كلمات الشهيد في غاية المراد و الدروس و اللمعة ٧٣

www.darolfekr.com

كلام الصيمري قدس سره ٧٤
كلام الفاضل المقداد قدس سره ٧٥
كلام الفاضل القطيفي قدس سره ٧٥
كلام المحقّق الثاني قدس سره ٧٥
كلام الشهيد الثاني ٧٧
المراد من «تأدية الوقف إلى الخراب» في كلمات الفقهاء ٧٨

الوقف المؤبّد ٧٩
الوقف على قسمين: تمليكيٌّ، وفكّي ٧٩
محلّ الكلام القسم الأوّل ٨٠
لا خلاف في عدم جواز بيع الوقف الفكّي ٨١
كلام كاشف الغطاء في الأوقاف العامّة مع اليأس عن الانتفاع بها في الجهة المقصودة ٨١
المناقشة فيما أفاده كاشف الغطاء ٨٤
ما ورد في بيع ثوب الكعبة وهبته ٨٥
الفرق بين ثوب الكعبة و حصير المسجد و بين نفس المسجد ٨٦
الفرق بين ثوب الكعبة و حصير المسجد ٨٧
الجذع المنكسر من جذوع المسجد ٨٩
حكم أرض المسجد مع خروجها عن الانتفاع بها رأساً ٨٩
حكم أجزاء المسجد كذلك ٩٠
ما أُلحق بالمساجد ٩١
إتلاف الموقوفات العامّة ٩٢

www.darolfekr.com

صور جواز بيع الوقف ٩٣
١. إذا خرب الوقف بحيث لا ينتفع به ٩٣
الأقوى جواز البيع والاستدلال عليه ٩٣
عدم منافاة جواز البيع لما قصده الواقف ٩٤
حاصل الاستدلال على جواز البيع ٩٥
عدم اختصاص الثمن ـ على تقدير البيع ـ بالبطن الموجود ٩٦
الدليل على عدم الاختصاص ٩٦
ظاهر بعض العبائر المتقدّمة الاختصاص ٩٨
وجه الاختصاص ٩٨
المناقشة في الوجه المذكور ٩٩
الثمن حكمه حكم الوقف ١٠٠
عدم الحاجة إلى صيغة الوقف في البدل ١٠٤
جواز التصرّف في البدل بحسب المصلحة ١٠٤
عدم وجوب شراء المماثل للوقف ١٠٥
دليل القول بوجوب شراء المماثل و المناقشة فيه ١٠٥
حاصل الكلام في المسألة ١٠٦
كلام العلّامة في المسألة ١٠٦
من هو المتولّي للبيع؟ ١٠٨
لو لم يمكن شراء بدل الوقف ١٠٩
لو رضي البطن الموجود بالاتجار بالثمن ١٠٩
عدم الفرق في جواز البيع بين خراب كلّ الوقف أو بعضه ١١٠
لو خرب بعض الوقف وبقي بعضه محتاجاً إلى العمارة ١١١

www.darolfekr.com

٢. إذا خرب الوقف بحيث يسقط عن الانتفاع المعتدّ به ١١٢
وجه عدم جواز البيع في هذه الصورة ١١٢
وجه جواز البيع ١١٢
الإشكال في الجواز ١١٣
ما يؤيّد المنع ١١٤
جواز البيع لو كان النفع قليلاً بحيث يلحق بالمعدوم ١١٥
إذا صارت منفعة الوقف قليلة لعارض آخر غير الخراب ١١٥
رجوعٌ إلى كلام صاحب الجواهر ١١٦
المناقشة في كلام صاحب الجواهر ١١٦
كلام صاحب الجواهر فيما لو انعدم عنوان الوقف ١١٧
المناقشة فيما أفاده صاحب الجواهر ١١٩
٣. إذا خرب الوقف بحيث تقلّ منفعته ١٢١
الأقوى المنع ١٢١
لو قلّت منفعة الوقف من دون خراب ١٢٣
٤. إذا كان بيع الوقف أنفع للموقوف عليه ١٢٣
الأقوى المنع و الاستدلال عليه ١٢٤
رواية جعفر بن حنّان على جواز البيع في هذه الصورة ١٢٥
رواية الحميري في الجواز أيضاً ١٢٦
دلالة هذه الرواية على الجواز ١٢٧
الجواب عن رواية جعفر بن حنّان ١٢٨
جواب العلّامة عن الرواية ١٣٠
المناقشة في الجواب المذكور ١٣٠

www.darolfekr.com

الجواب عن رواية الحميري ١٣١
مخالفة الروايتين للقواعد ١٣١
٥. إذا لحقت الموقوف عليهم ضرورةٌ شديدة ١٣٢
الاستدلال برواية جعفر بن حنّان على جواز البيع و المناقشة فيه ١٣٢
الإشكال في الإجماع المدّعى على الجواز ١٣٣
٦. اذا اشترط الواقف بيع الوقف ١٣٤
اختلاف الفقهاء في المسألة ١٣٤
كلمات العلّامة في الإرشاد والقواعد ١٣٤
كلام فخرالدين قدس سره ١٣٥
كلام الشهيد قدس سره ١٣٥
كلام المحقّق الثاني قدس سره ١٣٥
رأي المصنّف في المسألة ١٣٦
صورة وقف أميرالمؤمنين عليه السلام ماله بينبع ١٣٨
دلالة هذه الصحيحة على جواز اشتراط البيع في الوقف ١٣٩
٧. إذا كان بقاء الوقف يؤدّي إلى خرابه علماً أو ظنّاً ١٤٠
الخراب قد يكون على حدّ سقوطه من الانتفاع و قد يكون على وجه نقص المنفعة ١٤٠
٨. إذا وقع بين الموقوف عليهم اختلاف لا يؤمن معه تلف المال أو النفس ١٤١
٩. أن يؤدّي الاختلاف بينهم إلى ضررٍ عظيم ١٤١
١٠. أن يلزم فسادٌ تستباح منه الأنفس ١٤٢
الأقوى جواز البيع مع تأدية البقاء إلى الخراب على وجه لا ينتفع به والمنع في غيره ١٤٢
الدليل على الجواز فيما ذكرنا ١٤٢
لو دار الأمر بين بيعه وبين صرف منفعته مدّةً من الزمان لتعميره ١٤٤

www.darolfekr.com

استدلال الفاضل المقداد على جواز البيع فيما ذكرنا ١٤٤
المناقشة في الاستدلال المذكور ١٤٥
استدلال آخر على الجواز ١٤٥
المناقشة في هذا الاستدلال أيضاً ١٤٦
الدليل على المنع في غير ما ذكرنا ١٤٧
التمسّک بالاستصحاب على المنع ١٤٨
الاستدلال بمكاتبة ابن‌مهزيار على الجواز في غير ما ذكرنا ١٤٨
الاستدلال بالمكاتبة على الجواز فيما لو كان الخراب على وجه نقص المنفعة ١٤٩
المناقشة في هذا الاستدلال ١٥٠
الاستدلال بالمكاتبة على الجواز في الصورة الثامنة ١٥٢
المناقشة في الاستدلال المذكور ١٥٢
الاستدلال بالمكاتبة على الصورة التاسعة وردّه ١٥٣
الاستدلال بها على الصورة العاشرة ١٥٤
ردّ الاستدلال المذكور أيضاً ١٥٤
استناد الفتاوى بجواز بيع الوقف إلى ما فهم من المكاتبة المذكورة ١٥٥
الأظهر في مدلول المكاتبة ١٥٥
الإيراد على المكاتبة بإعراض المشهور عنها ١٥٥
الجواب عن الإيراد المذكور ١٥٦
الإيراد على المكاتبة بعدم ظهورها في الوقف المؤبّد أو ظهورها في عدم إقباض الموقوف عليهم ١٥٦
كلام المحدّث المجلسي في ظهور المكاتبة في عدم الإقباض ١٥٧
الجواب عن هذين الإيرادين ١٥٨
الإيراد على المكاتبة من جهة أُخرى ١٥٩

www.darolfekr.com

الجواب عن هذا الإيراد وأمثاله ١٦٠
القدر المتيقّن من المكاتبة ١٦١
المراد من «التلف» في المكاتبة ١٦٢
هل الثمن للبطن الموجود أو يشترى به ما يكون وقفاً؟ ١٦٢

الوقف المنقطع ١٦٣
هل يجوز بيع الوقف المنقطع أم لا؟ ١٦٤
حكم البيع بناءً على بقائه على ملك الواقف ١٦٤
المحكّي عن جماعة صحّة البيع في السكنى المؤقّتة بعمر أحدهما ١٦٤
لو باعه من الموقوف عليه المختصّ بمنفعة الوقف ١٦٦
مجرّد رضا الموقوف عليهم لا يجوّز البيع من الأجنبي ١٦٧
لو اتّفق الواقف و الموقوف عليه على البيع ١٦٧
لو كان للموقوف عليه حقّ الانتفاع دون تملّك المنفعة ١٦٨
حكم البيع بناءً على صيرورته ملكاً مستقرّاً للموقوف عليهم ١٦٨
حكم البيع بناءً على عوده إلى ملك الواقف ١٦٩
إيراد التنافي على القاضي ودفعه ١٦٩
حكم البيع بناءً على صيرورته في سبيل الله ١٧٠
حكم بيع بعض البطون مع وجود مَن بعدهم ١٧١
مسألة: ومن أسباب خروج الملك عن كونه طلقاً صيرورة المملوكة أُمّ ولد ١٧١
عدم جواز بيع أُمّ الولد ١٧١
في حكم البيع كلّ تصرّف ناقل أو مستلزمٍ للنقل ١٧٢
كلمات الفقهاء في ذلك ١٧٢

www.darofekr.com

قول السيّد المجاهد بجواز غير البيع من النواقل والردّ عليه ١٧٤
إجماع المسلمين على عموم المنع ١٧٥
ما اشتهر من الوجه في المنع ١٧٦
اختصاص المنع بصورة بقاء الولد ١٧٦
لو مات الولد و خلّف ولداً ١٧٦
معنى أُمّ الولد ١٧٧
تحقّق الموضوع بمجرّد الحمل والدليل عليه ١٧٨
صدق الحمل بالمضغة اتّفاقاً ١٧٩
صدق الحمل بالعلقة أيضاً ١٨٠
الجسد الذي ليس فيه تخطيط ١٨٠
لا عبرة بمجرّد النطفة ما لم تستقرّ في الرحم ١٨١
ثمرة تحقّق الموضوع فيما إذا ألقت ما في بطنها ١٨٢
صحّة البيع قبل العلوق ١٨٣
تحقّق العلوق بالمساحقة أيضاً ١٨٤
اشتراط أن يكون الوطء على وجهٍ يلحق الولد بالواطئ ١٨٤
المشهور اعتبار الحمل في زمان الملك ١٨٥
المنع عن بيع أُمّ الولد قاعدة كلّية مستفادة من الأخبار والإجماع ١٨٦
لا بدّ من التمسّك بهذه القاعدة ما لم يقم دليل خاصّ على خلافها ١٨٦
المعروف ثبوت الاستثناء عن الكلّية المذكورة ١٨٧
المواضع القابلة للاستثناء على أربعة أقسام: ١٨٨
موارد القسم الأوّل: ١٨٨
١. إذا كان على مولاها دَينٌ ولم يكن له ما يؤدّيه ١٨٨

www.darolfekr.com

إذا كان الدَّين ثمن رقبتها والمولى ميّتاً ١٨٩
لا إشكال في جواز البيع في هذه الصورة والدليل عليه ١٨٩
مذهب الأكثر جواز البيع مع حياة المولى أيضاً ١٩١
وجه عدم الجواز ١٩٢
توهّم معارضة القاعدة بوجوب أداء الدين ١٩٥
دفع المعارضة ١٩٦
الأولى في الانتصار لمذهب المشهور ١٩٦
المسألة محلّ إشكال ١٩٧
هل يعتبر عدم ما يفي بالدين ولو من المستثنيات أو ممّآ عداها؟ ١٩٧
لو كانت أُمّ الولد ممّا يحتاج إليه المولى ١٩٩
عدم الفرق بين كون ثمنها ديناً أو استدان لشرائها ٢٠٠
عدم جواز بيعها قبل حلول الأجل لو كان الثمن مؤجّلاً ٢٠١
هل تشترط مطالبة البائع أو يكفي استحقاقه؟ ٢٠١
لو تبرّع متبرّعُ بالأداء ٢٠١
لو أدّى الولد ثمن نصيبه ٢٠٢
لو أدّى ثمن جميعها ٢٠٣
لو امتنع المولى من أداء الثمن من غير عذر ٢٠٣
المراد بثمن أُمّ الولد ٢٠٣
هل الشرط المذكور في متن العقد يلحق بالثمن؟ ٢٠٤
حكم بيعها في غير دين ثمن رقبتها في حياة المولى ٢٠٥
بيعها بعد موت المولى ٢٠٥
تفصيل الشيخ الطوسي بين استغراق الدين وغيره ٢٠٦

www.darofekr.com

وجه هذا التفصيل ٢٠٧
الانتصار للشيخ الطوسي بوجوه: ٢٠٧
الوجه الأوّل ٢٠٧
الوجه الثاني ٢٠٨
الوجه الثالث ٢٠٨
الوجه الرابع ٢٠٩
الجواب عن الوجه الأوّل ٢١٠
الجواب عن الوجه الثاني ٢١٣
الجواب عن الوجه الثالث ٢١٣
الجواب عن الوجه الرابع ٢١٣
٢. تعلّق كفن مولاها بها ٢١٦
إذا كان للميّت المديون أُمّ ولدٍ ومقدار ما يجهّز به ٢١٨
٣. إذا جنت على غير مولاها في حياته ٢٢٠
لو كانت جنايتها عمداً ٢٢١
لو كانت الجناية خطأً ٢٢٣
معنى كون جنايتها على سيّدها ٢٢٤
عدم معارضة إطلاقات حكم جناية المملوك بإطلاق المنع عن بيع أُمّ الولد ٢٢٥
٤. إذا جنت على مولاها عمداً ٢٢٧
إذا كانت الجناية خطأً ٢٢٨
٥. إذا جنى حرٌّ عليها بما فيه ديتها ٢٢٩
٦. إذا لحقت بدار الحرب ثمّ استرقّت ٢٣١
٧. إذا خرج مولاها عن الذمّة ٢٣١

www.darolfekr.com

٨. إذا كان مولاها ذمّياً وقتل مسلماً ٢٣٢
موارد القسم الثاني: ٢٣٢
١. إذا أسلمت وهي أمة ذميٍّ ٢٣٢
٢. إذا عجز مولاها عن نفقتها ٢٣٤
٣. بيعها على مَن تنعتق عليه ٢٣٦
٤. إذا مات قريبها وخلّف تركة ولم يكن له وارثٌ سواها ٢٣٨
موارد القسم الثالث: ٢٣٩
١. إذا كان علوقها بعد الرهن ٢٣٩
٢. إذا كان علوقها بعد إفلاس المولى والحجر عليه ٢٤٠
٣. إذا كان علوقها بعد جنايتها ٢٤١
٤. إذا كان علوقها في زمان خيار بائعها ٢٤٢
٥. إذا كان علوقها بعد اشتراط أداء مال الضمان منها ٢٤٣
٦. إذا كان علوقها بعد نذر جعلها صدقةً ٢٤٤
٧. إذا كان علوقها من مكاتب مشروط ثمّ فسخت كتابته ٢٤٤
مورد القسم الرابع ٢٤٦

مسألة: ومن أسباب خروج الملك عن كونه طِلقاً كونه مرهوناً ٢٤٧
عدم استقلال المالك في بيع ملكه المرهون والدليل عليه ٢٤٧
هل بيع الراهن يقع باطلاً من أصله أو موقوفاً؟ ٢٤٨
اختلاف الفقهاء في المسألة ٢٤٨
الأقوى كونه موقوفاً والاستدلال عليه ٢٤٨
كلام المحقّق التستري في بطلان بيع الراهن من أصله ٢٥٠

www.darolfekr.com

المناقشة فيما أفاده المحقّق التستري ٢٥٥
المستفاد من الأخبار أنّ المنع من المعاملة إذا كان لحقّ الغير لا يقتضي البطلان رأساً ٢٥٧
تخيّل وجهٍ آخر للبطلان ٢٥٨
دفع التخيّل المذكور ٢٥٨
هل إجازة المرتهن كاشفة أو ناقلة؟ ٢٥٩
هل تنفع الإجازة بعد الردّ أم لا؟ ٢٦١
فكّ الرهن بعد البيع بمنزلة الإجازة ٢٦٢
احتمال الفرق بين الإجازة والفكّ ٢٦٢
ضعف الاحتمال المذكور ٢٦٤
عدم صحّة قياس ما نحن فيه بنكاح العبد بدون إذن سيّده ٢٦٥
هل سقوط حقّ الرهانة كاشف أو ناقل؟ ٢٦٦
ظاهر كلّ من قال بلزوم العقد هو الكشف ٢٦٧
لازم الكشف لزوم العقد قبل الإجازة ٢٦٧
لو باع الراهن فهل يجب عليه فكّ الرهن من مالٍ آخر أم لا يجب؟ ٢٦٨

مسألة: إذا جنى العبد عمداً ٢٦٩
هل يصحّ بيع الجاني عمداً أم لا؟ ٢٦٩
إمكان مطالبة أولياء المجني عليه لا يسقط الماليّة ٢٦٩
الأقوى وقوع البيع مراعىً لا باطلاً ٢٧٠
الفرق بين ما نحن فيه و بين بيع المريض ٢٧٠
الفرق بين حقّ المرتهن و حقّ المجنّي عليه ٢٧١
كلام الشيخ الطوسي في بطلان البيع في المسألة ٢٧٢

www.darolfekr.com

استظهار البطلان من الإسكافي والمحقّق ٢٧٣
احتمال أن يكون مراد المحقّق من «الصحّة» اللزوم ٢٧٤
الاستناد في عدم الصحّة إلى عدم الملك والمناقشة فيه ٢٧٤

مسألة: إذا جنى العبد خطأً ٢٧٥
هل يصحّ بيع العبد الجاني خطأً أم لا؟ ٢٧٥
الأوفق بالقواعد جواز البيع والدليل عليه ٢٧٦
هل البيع التزامٌ بالفداء أم لا؟ ٢٧٨
كلام العلّامة في أنّ البيع بنفسه التزام بالفداء ٢٧٨
المناقشة فيما أفاده العلّامة ٢٧٩

مسألة: الثالث من شروط العوضين القدرة على التسليم ٢٨٠
الاستدلال عليه بـ: نهي النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم عن بيع الغرر ٢٨٠
كون ما نحن فيه غرراً ٢٨١
معنى «الغرر» لغةً ٢٨١
تعريف الصحاح ٢٨١
تعريف القاموس ٢٨٢
تعريف النهاية ٢٨٢
سائر كتب اللغة ٢٨٣
أخذ الجهالة في معنى «الغرر» ٢٨٤
توهّم أنّ المنساق من «الغرر» الجهل بصفات المبيع ومقداره ٢٨٤
رفع التوهّم المذكور ٢٨٥

www.darolfekr.com

استدلال الفريقين بالنبويّ المذكور على شرطيّة القدرة ٢٨٥
كلام الشهيد في القواعد في تفسير «الغرر» ٢٨٧
كلام الشهيد في شرح الإرشاد في ذلك أيضاً ٢٨٩
المناقشة فيما أفاده الشهيد في شرح الإرشاد ٢٩٠
التمسّك بالنبويّ المذكور أخصّ من المدّعى ٢٩٢
الاستدلال على شرطيّة القدرة بوجوهٍ أُخر: ٢٩٢
١. النبويّ المشهور «لا تبع ما ليس عندك» ٢٩٣
معنى «كونه عنده» ٢٩٤
المناقشة في الاستدلال بالخبر المذكور ٢٩٥
٢. استحالة التكليف بالممتنع، والمناقشة فيه ٢٩٧
٣. عدم الانتفاع والمناقشة فيه ٣٠٢
٤. لزوم السفاهة والمناقشة فيه ٣٠٣
هل القدرة شرطٌ أو العجز مانعٌ؟ ٣٠٥
استظهار صاحب الجواهر أنّ العجز مانع ٣٠٥
المناقشة فيما استظهره صاحب الجواهر ٣٠٦
عدم معقوليّة كون العجز مانعاً وعدم الثمرة فيه ٣٠٦
العبرة بالقدرة في زمان الاستحقاق ٣٠٨
ما يتفرّع عليه ٣٠٩
اعتبار القدرة بعد تمام الناقل ٣١٢
فساد بيع غير المالك إذا باع لنفسه ما لا يقدر على تسليمه ٣١٣
الخلاف في المسألة من الفاضل القطيفي ٣١٤
المناقشة فيما أفاده الفاضل القطيفي ٣١٥

www.darolfekr.com

القدرة على التسليم شرطٌ بالتبع والمقصد الأصلي هو التسلّم ٣١٦
لو لم يقدر على التحصيل لكن يوثق بحصوله ٣١٧
لو لم يقدر على التحصيل إلّابعد مدّةٍ مقدّرة عادةً ٣١٧
لو كانت مدّة التعذّر غير مضبوطة عادةً ٣١٨
الشرط هي القدرة المعلومة للمتبايعين ٣١٩
المعتبر هو الوثوق ٣١٩
هل العبرة بقدرة الموكّل أو الوكيل؟ ٣١٩
كلام السيّد بحرالعلوم في المسألة وما فرّعه على ذلك ٣٢٠
النظر فيما أفاده بحرالعلوم ٣٢٢

مسألة: لايجوز بيع الآبق منفرداً ٣٢٣
إمكان القول بالصحّة لولا النصّ والإجماع ٣٢٤
عدم الفرق بين جعله مثمناً أو ثمناً ٣٢٥
تردّد الشهيد في جعله ثمناً مع جزمه بمنع جعله مثمناً ٣٢٥
هل يلحق بالبيع الصلح عمّا يتعذّر تسليمه؟ ٣٢٧
عدم جواز بيع الضالّ والمجحود والمغصوب للغرر والإجماع ٣٢٨
قد يوهن الإجماع ويمنع الغرر ٣٢٨
الجواب عمّا ذكر في منع الغرر ٣٢٩
عدم ارتفاع الغرر بالحكم بكون الصحّة مراعى بالتسليم ٣٣٠
إمكان جواز البيع مع شرط الخيار في متن العقد ٣٣١

مسألة: يجوز بيع الآبق مع الضميمة ٣٣٣

www.darolfekr.com

الاستدلال على ذلك ٣٣٣
اختصاص الجواز بصورة رجاء الوجدان ٣٣٤
اعتبار كون الضميمة ممّا يصحّ بيعها ٣٣٥
لو بقي الآبق على إباقه وصار في حكم التالف ٣٣٦
لو تلف الآبق قبل اليأس ٣٣٧
لو تلفت الضميمة قبل القبض ٣٣٨
لو فسخ العقد من جهة الضميمة فقط ٣٤٠
لو عقد على الضميمة فضولاً ٣٤٠
لو وجد المشتري في الآبق عيباً سابقاً ٣٤٠

www.darolfekr.com